

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال التخطيط الطريق الدولي الساحلي في المسافة من بورسعيد حتي دمياط

بطول ٨ كم مزدوج

إشراف المنطقة الثانية - القنال وسيناء

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٣

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراعاة التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس/

" حسام بدر الدين "

رئيس الادارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندس/

" سوزان عبد العزيز "

رئيس الادارة المركزية

لمنطقة القنال وسيناء

مهندس/

" بدر عبد التواب "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس/

" محسن محمد زهران "

رئيس الإدارة المركزية

للشئون المالية و الإدارية

الإدارة المركزية لشئون المالية

والاثرية والموارد البشرية

عميد/

" أبو بكر أحمد عساف "



- وعلى المقاتل التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر

فهرست

عملية : أعمال التخطيط الطريق الدولى الساحلى فى المسافة من بورسعيد حتى دمياط

بطول ٨ كم مزدوج

إشراف المنطقة الثانية - القنال وسيناء

الصفحة

٢	فهرس
٣	موضوع العطاء
٤	قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٥	قائمة أثمان العملية
٧-٦	ملحوظات قائمة الأثمان :
٨	بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
٩	الاشتراطات الخصوصية
١٠	الشروط الخصوصية
١٢-١١	القسم الأول : تقديم العطاء
١٤-١٣	الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٦-١٥	القسم الثانى : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى
١٨-١٧	الشروط العمومية
١٩	نموذج حرف (أ)
٢٠	تعهد /
٢١	نموذج تامين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية :-

تتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

١. أعمال التخطيط بالبويات المرورية العاكسة علي البارد - بالمتر المسطح

٢. أعمال توريد وتركيب شرائح صوتية على الطريق - م.ط

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة.
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٤ - توصيات الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته .



الآلات والمعدات اللازمة

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣)

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

رقم البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسى	الحد الأدنى للعدد اللازم
اعمال تخطيط الطرق بالبويات	خطاطة على البار		١
المرورية على البار	سيارة نقل مواد الدهانات		١



قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال التخطيط الطريق الدولي الساحلي في المسافة من بورسعيد حتى دمياط

بطول ٨ كم مزدوج

إشراف المنطقة الثانية – القنال وسيناء

رقم البند	الكمية	بيان الاعمال	الفئة		الجملة	
			قرش	جنيه	قرش	جنيه
١	٢م ١٢٨٥٠	اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي البارد سمك لا يقل عن ٣٥٠ ميكرون وذلك لتخطيط الطرق على أن يكون عرض الخط المستمر ٢٠ سم او ١٥ سم والمحاور ١٥ سم علي أن يتم اعتماد البويات وفقاً لإشتراطات الهيئة واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة . (فقط اثني عشر ألفاً وثمانمائة وخمسون متر مسطح لا غير)				
٢	٥٠٠ م.ط	بالمتر الطولي توريد و تركيب شرائح صوتية على طرق المنطقة خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط على ان يكون الخط بعرض ٢٠ سم و سُمك ٨ مم و بعرض الطريق طبقاً للنموذج المرفق علي الساخن وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS٣٢٢٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المألنة النسبة المتبقية . (فقط خمسمائة متر طولي لا غير)				

أسماء الطرق المنفذ عليها الأعمال :-

- طريق ٣٦ الحربي .
 - طريق الإسماعيلية / العباسية نطاق المنطقة الثانية .
 - ما يستجد من أعمال علي طرق المنطقة .
- طبقاً لأولويات واحتياجات الطريق و شدة الخطورة و تعليمات المنطقة المشرفة



ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز فى قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم فى بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمنى قبل البدء فى التنفيذ .
- (٤) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٥) المواد التى ستستعمل فى الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٦) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية باستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسمين والمدرجة أسماؤهم فى مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهورى رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٧) للهيئة الحق فى زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالى قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق فى الاعتراض أو طلب زيادة فى الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (٨) الأسعار التى يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه .
- (٩) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد .
- (١٠) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذى نص عنه فى دفتر الشروط كاملاً يصير اهماله ولا يلتفت إليه .
- (١١) الهيئة غير مسئولة ولا تتحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى نتيجة لإستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أى زيادة تطراً فى إيجور العمالة وليس للشركة الحق فى المطالبة بأى فروق فى أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٢) الشركة مسئولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٣) المقاول (الشركة) مسئول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإستلام النهائى وعليه أن يتخذ كافة الإحتياطات اللازمة دون حدوث أى أضرار قد يقع للأعمال التى تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائى بمعرفته وعلى حسابه إلا فى حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجة عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق فى زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .



(١٤) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها

(١٥) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة أو جهات مساوية وأى

ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد في اضافتها .

(١٦) عدم السماح لمقاولي الباطن بالعمل في المشروع قبل اعتماد من الهيئة .

(١٧) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات العملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصما على

حساب الشركة .



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم () لسنة ٢٠٢٣

بند رقم (١) أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على البارد – بالمتر المسطح

أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على البارد سمك لا يقل عن ٣٥٠ ميكرون وذلك لتخطيط الطرق على أن يكون عرض الخط المستمر ٢٠ سم او ١٥ سم والمحاو ١٥ سم علي أن يتم اعتماد البويات وفقاً لإشتراطات الهيئة واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة .

بند رقم (٢) توريد وتركيب شرائح صوتية – بالمتر الطولي

بالمتر الطولي توريد وتركيب شرائح صوتية على طرق المنطقة خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط على ان يكون الخط بعرض ٢٠ سم وسُمك ٨ مم و بعرض الطريق طبقاً للنموذج المرفق علي الساخن وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المألنة النسبة المتبقية وكل ما يلزم لنهوا العمل كاملاً طبقاً للرسومات والشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المباشر .

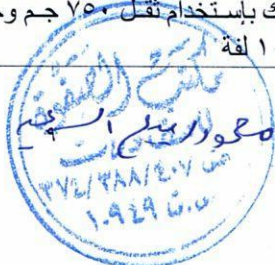


الأشتراطات الخصوصية

أولاً : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على البارد

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور اثناء التشغيل
 - ٢ - الأسعار التى يتم الاتفاق عليها تسرى لمدة سنة من تاريخ الترسية أو لحين توقيع العقد
 - ٣ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ بعد نهو الاعمال
 - ٤ - يجب أن يحتوى المظروف الفنى على الآتى :-
 - أ - كشف بسابقة الاعمال
 - ب - كشف المعدات المملوكة للشركة
 - ج - مصدر بودرة الزجاج وللهيئة الحق فى أخذ عينات من المواد الخام المستخدمة لاختبارها بالمعامل المعتمدة
 - ٥ - لا يتم تنفيذ التخطيط داخل المناطق السكنيه أو على سطح الطريق الذي فيه تشكلات سطحية (تخذد - موجات - نضح) أو بجوار البردورات
 - ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ساعة وحتى تمام الجفاف
 - ٧ - على المقاول استخدام بودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-
 - أ - الأنعكاس لا يقل عن ١٠٠ Mcd.M-٢.Lx-١ باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer
- الإشتراطات الخاصة بالهيئة للتخطيط على البارد :-**

م	الإختبارات	وصف الإختبار	مواصفة الإختبار
١	مواد رابطة	بحد ادنى لا تقل عن ٢٠±٢ %	D٢٨٣٢
٢	اللزوجة	تتراوح اللزوجة على جهاز كاس فوردر رقم ٤ مقاسة عند درجة ٢٥ درجة مئوية بين ١١٠،١٥٠ ثانية	D١٢٠٠
٣	مدة الجفاف	الـصنـف رقم (١) سـريـع الجـفـاف / يجف فيلم الدهان (جفافا سطحيا) فى مدة لا تزيد على ٣٠ دقيقة و(جفافا صلبا) فى مدة لا تزيد على ساعة واحدة عند درجة حرارة ٢٥ درجة س. الـصـنـف رقم (٢) متوسـط الجـفـاف / يجف فيلم الدهان (جفافا سطحيا) فى مدة لا تزيد على ساعة و(جفافا صلبا) فى مدة لا تزيد على ثلاث ساعات عند درجة حرارة ٢٥ درجة	
٤	الثبات للضوء UVAgeing	لا يتغير لون فيلم الدهان الجاف عند تعرضه لاشعة الشمس المباشرة لمدة ٧ ايام كما لا يتغير لونه عن لون فيلم العينة المتفق عليها والمحضرة بنفس الطريقة	D٤٥٨٧
٥	المقاومة للماء المقطر	عند تجهيز فيلم من الدهان على شريحة من الزجاج وتركه ليـجـف فى الهـواء لمدة ٧٢ ساعة ثم غمره فى ماء مقطر لمدة ٢٤ ساعة عند درجة حرارة الغرفة ثم تركه ليـجـف لمدة ساعتين الا يؤثر على الماء فى فيلم الدهان ولا يتأثر بها ما عدا إنطفاء خفيف فى اللمعة	D٨٧٠
٦	مقاومة الإحتكاك (باستخدام جهاز تاير)	عند تجهيز فيلم من الدهان بسمك ١٠٠ ميكرون على احد سطحى شريحة نظيفة جافة من الجهاز المستخدم ثم تركه ليـجـف لمدة ٣ ايام يجب أن تجتاز العينة الإختبار بحيث لا تزيد نسبة التآكل عن ٥٠ وذلك باستخدام ثقل ٧٥٠ جم وحجر الإختبار CSIO وعدد لفات ١٠٠٠	D٤٠٦٠



الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر الموصافات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها الموصافات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الاضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان: شروط عمومية: ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقا للآتي :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة .
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة .
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٧ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ .

القسم الثانى

الشروط العمومية لآعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لآعمال الطرق والكبارى طبقا لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسنولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الاتى : -

يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خاليا من أية معوقات لايحول دون تحمله كامل ا لمسئولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسنولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقا لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتمكنان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتى : -

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الاتى :

لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتى :-

١- يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقفل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .

٢- سوف توقع غرامة مقدارها ٢٠٠٠ جنيه (ألفين جنيه) عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسنوليته حيث أنه مسنول مسنولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .

٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسنولا عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه (مائتان جنيه) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسنول تأمين سلامة المرور بالموقع .



٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة فى التشغيل تحت اشراف المنطقة و لا يتم البدء

فى العمل إلا بعد سحب العينات للإختبار .

٥- يلتزم الطرف الثاني بتوريد بودة زجاج علي أن يتم توريدها لمصنع العلامات بمدينة نصر بما يعادل

قيمة ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه) وفي حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها ٤٠٠٠٠ جنيه

(أربعون ألف جنيه) علي الشركة .

بند (٤١) : الضمان : يضاف الاتى :-

١ . على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لانتهاء جميع اجراءات التقييم

للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم .

